



# لائحة واجراءات اختيار المستفيد لجمعية المكفوفين بليبس خطوة





## **التعريف:**

المستفيد هو الشخص أو المؤسسة التي تستفيد من خدمات أو أنشطة جمعية خطوة أو اجتماعية. ويجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة، وذلك لضمان وصول المساعدة إلى المستحقين لها.

## **الهدف:**

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند اختيار المستفيدين من خدمات أو أنشطة جمعية خطوة أو اجتماعية. وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في عملية الاختيار.

## **الصلاحيات:**

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة مجلس الإدارة أو من ينوب عنه.

## **الإجراءات:**

### **تحديد معايير الاختيار:**

أولاً، يجب على الجمعية تحديد معايير الاختيار التي ستستند إليها في اختيار المستفيدين. وتشمل هذه المعايير عادةً:

- ١- الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمستفيد.
- ٢- الاحتياجات الأساسية للمستفيد.
- ٣- المعايير الدينية أو الثقافية للمستفيد.
- ٤- أن يكون من منسوبي الجمعية.
- ٥- أن يكون من المسجلين ببرامج وأنشطة الجمعية.
- ٦- أن يكون متواجداً بمحافظة ينبع ومراكزها



## ضوابط تقديم خدمات المستفيدين:

### ضوابط دعم فريضة الحج:

- ١- أن يكون متواجد في نطاق الجمعية.
- ٢- من المستفيدين من خدمات أو برامج وأنشطة الجمعية.
- ٣- السن ٥ سنة فما فوق.
- ٤- لدية بطاقة إعاقة من التأهيل الشامل

### ضوابط دعم الأجهزة التعويضية:

- ١- أن يكون متواجد في نطاق الجمعية.
- ٢- ان يكزن لدية الرغبة بالتدريب.
- ٣- من المستفيدين من خدمات أو برامج وأنشطة الجمعية
- ٤- السن ١٠ سنة فما فوق.

### ضوابط تفتير الصائمين:

- ١- أن يكون متواجد في نطاق الجمعية.
- ٢- مقيم بينبع ومن المحتاجين
- ٣- من المستفيدين من خدمات أو برامج وأنشطة الجمعية.

### ضوابط دعم السلال الغذائية وكسوة الشتاء:

- ١- أن يكون متواجد في نطاق الجمعية.
- ٢- من المستفيدين من خدمات أو برامج وأنشطة الجمعية.
- ٣- أن يكون من فئة الفقراء والمساكين.



## **ضوابط الدعم النقدي:**

- ١- أن كون من منسوبي جمعية المكفوفين ينبع خطوة.
- ٢- أن يكون الموظف او الموظفة الفقراء والمساكين الذين لا يحقق لهم دخلهم الكفاية ولمن يعولون.
- ٣- أن يكون متواجداً في ينبع او مراكزها.
- ٤- أن يكون من المشاركين في خدمات و برامج و أنشطة الجمعية.

## **الإعلان عن معايير الاختيار:**

يجب الإعلان عن معايير الاختيار للجمهور، وذلك لضمان الشفافية في عملية الاختيار. ويمكن الإعلان عن معايير الاختيار من خلال وسائل الإعلام المختلفة، أو من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية.

## **استقبال طلبات التقديم:**

يجب استقبال طلبات التقديم من الأشخاص الذين يرغبون في الاستفادة من خدمات أو أنشطة الجمعية. ويمكن استقبال طلبات التقديم من خلال البريد أو شخصياً أو الموقع الإلكتروني للجمعية.

## **فحص طلبات التقديم:**

يجب فحص طلبات التقديم من قبل فريق متخصص، وذلك للتأكد من استيفاء المتقدمين للمعايير المحددة.

## **إجراء المقابلات:**

قد يجري فريق الاختيار مقابلات مع بعض المتقدمين، وذلك لجمع معلومات إضافية عنهم.

## **اتخاذ قرار الاختيار:**

بناءً على نتائج الفحص والتقييم، يصدر فريق الاختيار قراراً باختيار المستفيدين.



## إبلاغ المستفيدين بالقرار:

يجب إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار، وذلك من خلال البريد أو شخصياً أو عن طريق احد برامج التواصل الاجتماعي.

## الضوابط:

يجب الالتزام بالضوابط التالية عند اختيار المستفيدين:

- ١- يجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة.
- ٢- يجب أن يتم الإعلان عن معايير الاختيار للجمهور.
- ٣- يجب أن يتم فحص طلبات التقديم بعناية.
- ٤- قد يجري فريق الاختيار مقابلات مع بعض المتقدمين.
- ٥- يجب أن يكون قرار الاختيار مستنداً إلى نتائج الفحص والتقييم.
- ٦- يجب أن يتم إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار.

## المراجع:

- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية السعودي
- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية السعودي.

## التطبيق في المملكة العربية السعودية:

تطبق هذه اللائحة في المملكة العربية السعودية على جميع الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي تقدم خدمات أو أنشطة للجمهور. ويلتزم المسؤولون عن تنفيذ هذه اللائحة بالقوانين واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية.



## ملاحظات إضافية:

قد تختلف إجراءات اختيار المستفيدين من جمعية لأخرى، وذلك حسب طبيعة الخدمات أو الأنشطة التي تقدمها الجمعية.

يجب أن تضع الجمعية آلية للتعامل مع الشكاوى التي قد تنشأ بشأن عملية اختيار المستفيدين.

## (اعتماد مجلس الإدارة)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

تم اعتماد (لائحة وإجراءات اختيار المستفيد) بجمعية المكفوفين ببيع خطوة في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (٩) المنعقدة يوم الاثنين بتاريخ ١٤٤٤/٠٥/١١ هـ الموافق ٢٠٢٢ / ١٢ / ٠٥ م، وقرر اعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.

